تصورات طلبة جامعة اليرموك لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني

د. أمين مهنا و أ.د محمد الخوالدة
جامعة اليرموك

ملخص

تحاول هذه الدراسة الكشف عن وجهة نظر طلبة الجامعة في ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، وتم ذلك عن طريق عينة عشوائية قوامها (١٩٢) من طلبة كليتي الآداب والتربية في جامعة اليرموك. ولقياس وجهة نظرهم صمم الباحثان اداة لهذا الغرض اشتملت على جميع مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان، ورصدت اجابات افراد العينة على هذه المواد وفقاً لسلم تقييمي يتكون من اربعة مستويات اعلاها (٤) وادناها (١).

وأدخل في هذه الدراسة ثمانية متغيرات مستقلة، وتم فحص اثرها على المتغيرات التابعة التي تمثل مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان، بالاختبارات الاحصائية الملائمة، المتوسطات، واختبار (ت) وتحليل التباين الاحادي، وخلصت الدراسة الى نتائج كان ابرزها:

(١) لقد أجمع افراد العينة على أن جميع مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان تمارس في المجتمع الاردني بدرجة عالية، ادناها ٢،١٦ واعلاها ٣،٥٣، على مقياس اعلاه ٤ وادناه ١ .

(٢) ان مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان التي كانت تتفق مع التشريعات الاسلاميـــة، والدستور الاردني قـــد أخذت اعلى المتوسطات وكان ادناها ٣،٥٣ واعلاها ٣،٧ .

(٣) ان سبعة من المتغيرات المستقلة الثمانية هي نوع المدرسة والمستوى الثقافي ومكان السكن، ودرجة التمسك بحقوق الانسان، ودرجة المعرفة بحقوق الانسان لم يترتب على متوسطاتها اية فروق ذات دلالة احصائية الامر الذي يشير الى ان تصورات الطلبة (كمتغيرات تابعة)، متقاربة جداً وتسير في اتساق واحد، الى درجة التماثل والاجتماع في آراء الطلبة وتقديراتهم لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان.

(٤) لقد ترتب على الفروق بين متوسطات المتغير المستقل مصدر المعرفة بمواد حقوق الانسان «فروق ذات دلالة احصائية على مستوى a = ٠,٠٥ وكان لصالح مصدر الوسائل الاعلامية المسموعة والمرئية وكذلك إلى مصدر قراءة الكتب والمجلات.

وقدم الباحثان توصيات، تدور حول زيادة توعية المواطنين بنصوص التشريعات الاردنية في اطار الدستور والقوانين، والتخطيط لحملة اعلامية لتثقيف المواطنين بدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، فضلاً عن تضمين المناهج التعليمية بقاعدة من الثقافة التشريعية بصورة عامة، وابراز التشريعات المرتبطة بحقوق الانسان المواطن في المجتمع الاردني بصورة خاصة.

Abstract

This Study tries to reveal the University students viewpoint in practising the articles of the International Declaration of Human Rights in Jordanian society. This was done through a random sample consisting of 192 students of the Faculties of Arts and Education in Yarmouk University. To measure this viewpoint the researchers designed an instrument for this purpose which included all the articles of the International Declaration of Human Rights and monitored the responses of the members of this samples to these articles according to an evaluative scale consisting of four levels (4) being the highest and (1) the lowest.

Eight independent variables have been introduced into this study. Their effect on the dependent variables representing the articles of the international Declaration of Human Rights has been examined through suitable statistical tests, means, and (T) tests and one-way variation analysis. The study has come to conclusions most important of which are the following:

(1) Members of the sample were un animous that all the articles of the International Declaration of Human Rights are practised at a high

level in Jordanian society the lowest being 2.16 and the highest being 3.53 on a scale whose maximum is 4 and minimum is 1.

(2) The articles of the International Declaration of Human Rights which were in agreement with Islamic legislations and the Jordanian Constitution have attained the highest averages the lowest of which was 2.7 and the highest 3.53.

(3) Seven of the eight independent variables were the school type, the cultural level, the place of residence, the dedication to human rights, the degree of acquaintance with human rights. Their averages or means had no statistical significance, which shows that the conceptions of students (as dependent variables) are very close to one another and harmoniously follow the same direction leading to similarity and unanimity in the students' views and estimation of the degree of practising the articles of the International Declaration of Human Rights.

(4) The differences between the medials of the independent variable "Source of the knowledge of the articles of human rights" resulted in differences of statistical significance at a level $\underline{a} = 0.05$ which was in favor of the source of audible and visible media and also the source of book and magazine reading.

The researchers gave recommendations about enhancing the citizens' awareness of the texts of Jordanian legislations within the framework of the Constitution and the laws; planning for an information campaign to educate citizens about practising the articles of the articles of the international Declaration of Human Rights in Jordanian society over and above introducing into the teaching curricula a ground work of general legislative education and high lighting the legislation related to the rights of the citizen who as a member of Jordanian society in particular.

خلفية الدراسة وأهميتها:

يمثل الانسان القضية المركزية في قضايا الوجود كله، بغض النظر عن قرب أو بعد الحكمة البشرية من الاعتراف بهذه المسألة، ولكن المسار التاريخي للمجتمعات الانسانية على اختلاف بيئاتها الجغرافية في الكرة الارضية، يؤكد الاعلاء من دور الانسان في هذه الحياة، ويحاول تسخير الموارد الطبيعية لصالح الانسان، وفي هذا السياق فان الحكمة البشرية والحكمة الدينية تعززان مكانة الانسان في هذا الوجود، وتسعيان لتنظيم حياته داخل الكيان الاجتماعي، ليتمكن من تحقيق غاياته الكبرى، وهي اعمار الارض، وعبادة

الله، بالمعنى الشمولي لهذه الكلمة، ولكن بعض النظم الاجتماعية بسبب معطياتها الخاصة، تشكل اعاقة كبرى امام ادراك الإنسان لغاياته الكبرى، وفي هذا السياق تجتهد المنظمات والهيئات الانسانية العالمية في مساعدة الانسان في تحقيق ذاته وادراك غاياته، بتوفير مجموعة من الحقوق الضرورية التي يتطلبها الانسان لينمو بحرية، ويعمل في اطار من الأمن، ويعيش بكرامة في نظامه الاجتماعي، ولهذا تسعى المنظمات لوضع هذه الحقوق في وثائق تشريعية على شكل اعلانات عالمية لمواد حقوق الانسان، لتلتزم بها الدول في اطارها الاقليمي او العالمي، لضمان معطيات اساسية لكل انسان في هذا العالم اينما يكون، بغض النظر عن التباين في النظم السياسية لهذه المجتمعات، وقد تختلف الدول في درجات الالتزام بتوفير هذه الحقوق، بصورة كلية الى المواطنين، ويتوقف ذلك على نمط النظام السياسي، والاقتصادي والاجتماعي في هذه الدول، ولكن الدول التي تنتمي الى عضوية الامم المتحدة، وغير ذلك من منظمات، دولية واقليمية، تزعم دائماً أنها تتبنى كل الاعلانات التي تصدر عن هذه المنظمات، ويبدو ان الظروف الاجتماعية والسياسية القائمة في بلدان العالم، تؤدي الى تفاوت في درجة الالتزام بالحقوق التي تكفلها الاعلانات العالمية والمواثيق الدولية. وعلى سبيل المثال: فان وثيقة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان ما زالت متعثرة في كثير من بلدان هذا العالم، الذي يزعم بالتوجه نحو الاعلاء من قيمة الانسان وتأمين حقوقه. وهنا فانه يحسن بكل دولة ان تعلن صراحة عن تأمين حقوق الانسان لمواطنيها، ولكن هذه الاعلانات تبقى في اطار الممكن والاحتمال، حتى تؤكد بوساطة شهادات وطنية واقليمية ودولية، وتتباين وسائط الشهادات المسؤولة هذه، وهنا يأتي هذا البحث ليكون شاهداً على مدى ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، باعتباره واحداً من المجتمعات الانسانية، فهو دولة عربية، دستورية، وهي عضو في هيئة الامم المتحدة، وجزء من العالم العربي، وعضو في المؤتمر الاسلامي، وغير ذلك من منظمات دولية واقليمية، وفوق هذا فهو ذو دستور يكفل حقوق الانسان، فضلاً عن أنه يتوجه الى تبني الحياة الديمقراطية في نظامه الاجتماعي، وقد شرع في الاجراءات التي تكفل هذا التوجه.

ويأتي هذا البحث، ليكشف درجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، والى أي مستوى يتبنى دستور الدولة وقوانينها وانظمتها وممارساتها، مضامين مواد الاعلان العالمي هذا. وهي مسألة على درجة كبيرة من الأهمية بالنسبة للمواطن والمجتمع والدولة والمنظمات الدولية؛ لأنه يمثل شهادة علمية على درجة تبني الدولة في الاردن مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان، والالتزام بها في تشريعاتها الدستورية.

كما يهدف إلى طمأنة المواطنين على درجة تأمين حقوقهم الانسانية، ويزيد من درجة وعيهم في هذه الحقوق، ويشجعهم على التمسك بهذه الحقوق والافادة منها ما امكن، فضلاً عن حث المواطنين على الافادة من خدمات البنية التحتية التي توفرها الدولة للمواطنين وتقع ضمن مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان، فضلاً عن ان مثل هذه البحوث حينما تكون نتائجها ايجابية تعزز مسيرة الاستقرار الاجتماعي بين المواطنين، وتحسن من صورة النظام السياسي في اطار الديمقراطية، وتعلي من احترام الدولة في المنظومة الدولية، وغير ذلك من اهداف غير منظورة، تنعكس على المجتمع الاردني، في ابعاده الاقتصادية والاجتماعية والانسانية.

مشكلة الدراسة:

تختلف المجتمعات الانسانية في درجة حضارتها ونظمها السياسية والاجتماعية وتشريعاتها الدستورية، ويترتب على ذلك معطيات متباينة للانسان في حياته الاجتماعية، ونظراً لان الانسان أهم قضية في الحياة، فانه يشكل مسألة مركزية في المجتمعات الحديثة، لهذا فان الانسان يتمتع بحقوق عالية في المجتمعات الديمقراطية، ويحرم من حقوق انسانية كثيرة في المجتمعات غير الديمقراطية. وفي هذا السياق تحاول هيئة الامم المتحدة ومنظماتها العالمية التوكيد على صياغة اعلان عالمي لحقوق الانسان.

وتسلك كل الوسائل التي من شأنها تشجيع النظم السياسية في كل دول العالم، على تبني مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان. وفي المجتمع الاردني كغيره من المجتمعات تختلف وجهات النظر في درجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان فيه. ويترتب على هذا الاختلاف مواقف متباينة، بعضها يرى ان مواد الاعلان العالمي تمارس كلياً، وبعضها يرى انها تمارس جزئياً، وللكشف عن حقيقة الامر في هذه القضية الهامة للفرد والمجتمع والدولة، وغير ذلك من هيئات انسانية على المستوى المحلي والقومي والعالمي، فان الباحثين رغبا في تقديم مساهمة علمية متواضعة في اطار هذه المشكلة، وذلك بالكشف عن واقع الحال لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني.

لذا حددت مشكلة الدراسة بالاجابة عن سؤال عريض هو: ما مدى ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني من وجهة نظر طلبة الجامعة؟

الدراسات السابقة:

بعد نهاية الحرب العالمية الثانية ازدادت الدعوة للاهتمام بحقوق الانسان، وكيفية حمايتها على الصعيدين الدولي والاقليمي، ونتيجة لذلك فقد صدر العديد من المواثيق، والمعاهدات والاعلانات حول حقوق الانسان. حيث صدر الاعلان العالمي لحقوق الانسان، في ١٠ كانون الاول ١٩٤٨، وتمت الوثيقتان الدوليتان اللتان صدرتا عن اللجنة العامة للشؤون الاجتماعية والانسانية والثقافية. واعتمدتا من قبل الجمعية العامة للامم المتحدة، في ١٦ كانون الاول ١٩٦٦ . وهما: العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ودخل حيز التنفيذ في ٣ يناير ١٩٧٦، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية ودخل حيز التنفيذ في ٢٣ آذار ١٩٧٦ .

وعلى المستوى الاقليمي فقد صدرت الاتفاقية الاوروبية لحقوق الانسان، في عام ١٩٥٠ . والتي وقعت في العاصمة الايطالية - روما ٣ نوفمبر ١٩٥٠، ثم جاءت الاتفاقية الاميريكية لحقوق الانسان، في ٢٣/ نوفمبر ١٩٦٩ . وكذلك الميثاق الافريقي لحقوق الانسان الذي صدر سنة ١٩٨١، واخيراً جاء «مشروع ميثاق حقوق الانسان والشعب في الوطن العربي في كانون الاول ١٩٨٦ (راجع د. الوزير، ١٩٨٩ و د. ظاهر، ١٩٨٨).

وفي مجال الدراسات السابقة، هناك العديد من الدراسات باللغة الانجليزية نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر، دراسات حقوق الانسان التي تصدر عن Amnesty International، ودراسات المجلس الاوروبي، ١٩٨٥ . والدراسات التي صدرت عن International commission of Jurists (IJC) 1981. وكذلك دراسات Andrews John 1978، و Bassiouni Sherif, 1982، و Brownlie Lan, 1985 و Vasak, Karel, 1982 و Antonio, 1979، Cassese و Maurice, 1979 و Alan, 1982 و Hurst, 1984 وغيرهم.

أما بالنسبة للدراسات التي صدرت باللغة العربية، فقد نشر لها المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية - سيراكوزا - ايطاليا، ١٩٨٩، اربعة مجلدات تعالج حقوق الانسان وقد كتبت باقلام العديد من الخبراء والمتخصصين العرب. وقام بتحريرها كل من د. بسيوني، ود. الدقاق، و د الوزير وهي: حقوق الانسان، الوثائق العالمية والاقليمية (١)، وحقوق الانسان، دراسات حول الوثائق العالمية والاقليمية (٢)، وحقوق الانسان، دراسات تطبيقية عن العالم العربي (٣)، وحقوق الانسان، مناهج التدريس واساليبه في العالم العربي (٤).

وتضمنت هذه المجلدات، العديد من المقالات والدراسات التي اعدها كل من: د. بسيوني ١٩٨٩، و د. الوزير ١٩٨٩، و د. علوان ١٩٨٨، ود. شعبان، ١٩٨٩، و د. الخطيب، و د. المدانات، و د. نمور، و د. عبد الرحمن، و د. الصويص، وغيرهم. إضافة الى دراسات كل من ظاهر، ١٩٨٨ و د. غالي، ١٩٨٢، و د. فاروق ١٩٨١ .

اسئلة الدراسة واجابتها:

تحاول هذه الدراسة، معالجة مشكلتها بالاجابة عن الاسئلة الآتية:

السؤال (١) ما تقدير درجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني من وجهة نظر طلبة الجامعة؟.

السؤال (٢) هل تختلف درجة تقدير ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني باختلاف الجنس؟.

السؤال (٣) هل تختلف درجة تقدير ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني باختلاف فئات العمر؟.

السؤال (٤) هل تختلف درجة تقدير ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني باختلاف مكان الاقامة (السكن)؟.

السؤال (٥) هل تختلف درجة تقدير ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني باختلاف مستوى المؤهل العلمي؟.

السؤال (٦) هل تختلف درجة تقدير ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني باختلاف المدرسة التي تخرج منها؟.

السؤال (٧) هل تختلف درجة تقدير ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني من وجهة نظر طلبة الجامعة باختلاف مستوى درجة التمسك بهذه الحقوق؟.

السؤال (٨) هل تختلف درجة تقدير ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني باختلاف مستوى درجة معرفتهم بهذه الحقوق؟.

السؤال (٩) هل تختلف درجة تقدير ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني باختلاف مصدر معرفتهم بمواد حقوق الانسان؟.

فرضيات الدراسة:

حتى نتمكن من معالجة اجابات اسئلة الدراسة ومتغيراتها بصورة احصائية، تم تحويل اسئلتها الى فرضيات صفرية هي:

(١) ان طلبة الجامعة يعتقدون أن أفراد المجتمع الاردني يمارسون مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان بدرجة عالية.
(٢) لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير الطلبة لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان تعزى الى متغير الجنس.
(٣) لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير الطلبة لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان تعزى الى متغير العمر.
(٤) لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير الطلبة لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان تعزى لمتغير مكان السكن.
(٥) لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير الطلبة لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان تعزى لمتغير المستوى الثقافي (المؤهل العلمي).
(٦) لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير الطلبة لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، تعزى لمتغير المدرسة التي تخرج منها الطالب.
(٧) لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير الطلبة لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني تعزى لمتغير درجة تمسكهم بحقوق الانسان.
(٨) لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير الطلبة لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، تعزى لمتغير درجة معرفتهم بمواد حقوق الانسان.
(٩) لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير الطلبة لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، تعزى لمتغير مصدر معرفتهم بحقوق الانسان.

التعريفات الاجرائية:

تحدد في هذا المقام، تعريف بعض المصطلحات التي وردت في الدراسة لغرض تحديد مدلولاتها اجرائياً.

١ - طلبة جامعة اليرموك: طلبة كليتي الآداب والتربية في جامعة اليرموك.
٢ - جامعة اليرموك: احدى الجامعات الاردنية، التي تقع في احدى المدن الرئيسية في شمال الاردن (اربد).
٣ - مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان: مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان الواردة في الوثيقة الاصلية الصادرة عن هيئة الامم المتحدة في ١٠ كانون الاول ١٩٤٨ .
٤ - ممارسة مواد الاعلان: درجة تطبيق مضمون مواد الاعلان العالمي في المجتمع الاردني.
٥ - تصورات الطلبة: تقديرهم لدرجة ممارسة المواد.

حدود الدراسة:

يمكن تحديد صدق هذه الدراسة بالمعطيات التالية:

١ - درجة تمثيل عينة الدراسة لمجتمع الدراسة وهم وجهة نظر طلبة الكليات المختلفة في الجامعة.
٢ - صدق وثبات اداة الدراسة التي اشتملت على جميع مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان كما وردت في الوثيقة الاصلية الصادرة عن هيئة الامم المتحدة.
٣ - موضوعية افراد عينة الدراسة في اصدار احكامهم التقييمية على ممارسة مواد الاعلان العالمي كمتغيرات تابعة في ضوء المتغيرات المستقلة.
٤ - درجة صدق تعميم نتائجها على باقي طلبة جامعة اليرموك.

الطريقة والاجراءات:

نبين في هذا الجزء من البحث مجتمع الدراسة، وعينتها وخصائصها، وطريقة اختيارها، ثم اداة الدراسة، ومتغيرات الدراسة المستقلة، والمتغيرات التابعة واخيراً المعالجات الاحصائية التي استخدمت في تحليل نتائج الدراسة ومعطياتها.

مجتمع الدراسة وعينتها:

يمكن تحديد مجتمع الدراسة بجميع طلبة كليتي التربية والآداب بجامعة اليرموك للعام ١٩٩١/٩٠، وقد حددت عينة الدراسة بـ (١٩٤) طالباً وطالبة، تم اختيارهم بالطريقة العشوائية، منهم ١١٨ طالباً ويشكلون ٦١،٥٪، ومنهم ٧٦ طالبة ويشكلن ٣٨،٥٪. وان حوالي ١٦٣ من افراد العينة يقعون في فئة عمرية من ٢٠-٣٠ سنة، وحوالي ٣١ من الافراد يقعون في فئة عمرية من ٣١ فما فوق، وان ٤٪ من العينة

يسكنون البادية، و ٤٦،٤٪ يسكنون الريف، و ٤٩،٥٪ يسكنون المدينة، كما أن (١٦١) أي ٨٣٪ من افراد العينة متفرغون للدراسة الجامعية والباقي وعددهم ٣٣ أي ١٧٪ يعملون في وظائف اخرى، ويتابعون دراستهم الجامعية بالدوام الجزئي.

أداة الدراسة:

لقد قام الباحثان بتصميم اداة الدراسة، واشتملت هذه الاداة على بعدين: البعد الاول، وقد اشتمل على مجموعة من المعلومات الاساسية التي تمثلت في ثمانية متغيرات مستقلة بمستويات مختلفة هي: الجنس، والعمر، والسكن، والمؤهل العلمي، ونوعية المدارس التي تخرج منها الطالب ومكانها، ودرجة التمسك بحقوق الانسان، ودرجة المعرفة بحقوق الانسان، ومصدر المعرفة بحقوق الانسان. أما البعد الثاني: وقد اشتمل على ٤٩ فقرة مثلت مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان كما جاءت في الوثيقة الاصلية دون أية تعديلات. وقد اجريت لها عمليات الصدق الداخلي وكذلك الثبات عن طريق معادلة «كرومباخ ألفا» حيث بلغت درجة ثبات ٠،٨٥ وعليه فهي صالحة لاغراض البحث العلمي، ويشكل البعد الثاني في اداة الدراسة متغيرات تابعة تم قياس متوسطات درجة ممارستها من قبل افراد العينة، وفقاً لمقياس تقييمي رباعي هو: تمارس كلياً واعطيت ٤ درجات، وتمارس معظمها واعطيت ٣ درجات، وتمارس جزئياً واعطيت درجتان، ولا تمارس كلياً واعطيت درجة واحدة.

نتائج الدراسة:

نعرض في هذا الجزء من الدراسة، النتائج والمعطيات التي تم تجميعها عن طريق اجابات افراد عينة الدراسة على الاسئلة التي وردت في اداة البحث، وسيتم عرض هذه النتائج مرتبة حسب اسئلة الدراسة وفرضياتها الصفرية، تمهيداً لتفسير هذه النتائج التي تم التوصل اليها. وفيما يلي فرضيات الدراسة التي سنعرض نتائج اختباراتها.

- وللاجابة عن الفرضية الاولى وهي:- ان طلبة الجامعة يقدرون ان مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان تمارس بدرجة عالية في المجتمع الاردني.

فقد تم استخراج المتوسطات لدرجات تقديرات الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي والانحرافات المعيارية والخطأ المعياري لهذه المتوسطات، فضلاً عن ترتيب متوسطات تقدير افراد العينة لممارسة كل مادة أو فقرة من مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني. والجدول (١) يوضح هذه النتائج.

جدول (١)
المتوسطات والانحرافات المعيارية وترتيب المتوسطات تنازليا لدرجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني
(اعلى درجات التقدير ٤ وادنى درجات التقدير ١)

الرقم المتسلسل للفقرات	مضمون فقرات ومواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان	المتوسط	الانحراف المعياري	رقم المادة او الفقرة على التسلسل لمواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان	رتبة المتوسطات لتقدير ممارسة الفقرات ومواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان
١٧	لكل شخص حق التملك بمفرده او بالاشتراك مع غيره.	٣،٥٣	٠،٦٩	٢٣	١
١٦/٣	الاسرة هي الوحدة الطبيعية الاساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة.	٣،٢٤	٠،٧٧	٢٢	٢
٢٠/٢	لا يجوز ارغام احد للانضمام الى جمعية ما.	٣،١٧	٠،٧٧	٢٨	٣
١١/١	كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئا الى ان تثبت ادانته قانونا بمحاكمة علنية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه.	٣،١٢	١،٠٠	١١	٤
٢٦/٣	للآباء الحق الاول في اختيار نوع تربية اولادهم.	٣،٠٩	٠،٩٥	٤٢	٥
١٣/١	لكل فرد حق التنقل واختيار محل اقامته داخل حدود كل دولة	٣،٠٧	١،١١	١٤	٦
١٧/٢	لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفا.	٣،٠٧	٠،٩٨	٢٤	٧
١٦/٢	لا يبرم عقد الزواج الا برضى الطرفين الراغبين في الزواج رضا كاملا لا اكراه فيه.	٢،٩٩	،٨٣	٢١	٨
٨	لكل شخص الحق في أن يلجأ الى المحاكم الوطنية لانصافة من أعمال فيها اعتداء على الحقوق الاساسية التي يمنحها له القانون.	٢،٩٨	١،٢	٨	٩
٢٩/٢	يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته تلك القيود التي يقررها القانون فقط لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرياته واحترامها ولتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامـــــة والاخلاق في مجتمع ديمقراطي.	٢،٩٥	٠،٨٧	٤٧	١١
٢١/٣	ان ارادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الارادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على اساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع، أو حسب اي اجراء مماثل يضمن حرية التصويت.	٢،٨٨	٠،٩٧	٣١	١٢
٢٠/١	لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية	٢،٨٧	٠،٩٤	٢٧	١٣

الرقم المتسلسل للفقرات	مضمون فقرات ومواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان	المتوسط	الانحراف المعياري	رقم المادة او الفقرة على التسلسل لمواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان	رتبة المتوسطات لتقدير ممارسة الفقرات ومواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان
٢٦/١	لكل شخص الحق في التعلم، ويجب أن يكون التعليم في مراحله الاولى والاساسية على الاقل بالمجان، وان يكـــون التعليم الاولى الزاميا وينبغي ان يعمم التعليم الفني والمهني، وان ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة التامـــة للجميع وعلى اساس الكفاءة.	٢،٨٦	٠،٩٦	٤٠	١٤
١٥/١	لكل فرد حق التمتع بجنسية ما.	٢،٨٤	١،١٠	١٨	١٥
١٣/٢	يحق لكل فرد ان يغادر اية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة اليه.	٢،٨٣	٠،٩٧	١٣	١٧
١٢	لا يعرض احد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة او اسرته أو مسكنه او مراسلاته او لحملات على شرفه وسمعته، ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات.	٢،٨٢	٠،٩٨	١٣	١٧
٢٧/١	لكل فرد الحق في ان يشترك اشتراكا حرا في حياة المجتمع الثقافي وفي الاستمتاع بالفنون والمساهمة في التقدم العلمي والاستفادة من نتائجه.	٢،٨٢	٠،٨٥	٤٣	١٨
١٠	لكل انسان الحق على قدم المساواة التامة مع الاخرين، في أن تنظر قضيته أمام محكمة مستقلةنزيهةتنظرا عادلا علنيـا للفصل في حقوقه والتزاماته واية تهمة جنائية توجه اليه.	٢،٧٩	٠،٩٣	١٠	١٩
٢٩/١	على كل فرد واجبات نحو المجتمع الذي يتاح فيه وحده لشخصيته ان تنمو نمواً حراً كاملاً.	٢،٧٩	٠،٨٣	٤٦	٢٠
٦	لكل انسان اينما وجد الحق في أن يعترف بشخصيته القانونية.	٢،٧٦	٠،٩٣	٦	٢١
٣	لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه.	٢،٧٤	٠،٩٦	٣	٢٢
٤	لا يجوز استرقاق او استعباد اي شخص ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بكافة اوضاعها.	٢،٧٤	١،٢٢	٤	٢٣
١١/٢	لا يدان اي شخص من جراء اداء عمل او الامتناع عن اداء عمل الا اذا كان ذلك يعتبر جرما وفقا للقانون الوطني أو الدولي وقت الارتكاب كذلك لا توقع عليه عقوبة اشد من تلك التي كان يجوز توقيعها وقت ارتكاب الجريمة.	٢،٧٣	٠،٨٥	١٢	٢٤
٢٧/٢	لكل فرد الحق في حماية المصالح الادبية والمادية المترتبة على على انتاجه العلمي او الادبي او الفني.	٢،٧٢	٠،٨٩	٤٤	٢٥

الرقم المتسلسل للفقرات	مضمون فقرات ومواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان	المتوسط	الانحراف المعياري	رقم المادة او الفقرة على التسلسل لمواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان	رتبة المتوسطات لتقدير ممارسة الفقرات ومواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان
٣٠	ليس في هذا الاعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول للدولة او جماعة أو فرد أي حق في القيام بنشاط او تأدية عمل يهدف الى هدم الحقوق والحريات الواردة فيه.	٢،٧٢	٠،٩٦	٤٩	٢٦
١٤/٢	لا يتنع بهذا الحق من قدم للمحاكمة في جرائم غير سياسية او لأعمال تناقض اغراض الامم المتحدة ومبادئها.	٢،٦٦	٠،٩٦	١٧	٢٧
٢٢	لكل شخص بصفته عضوا في المجتمع الحق في الضمانة الاجتماعية وفي ان تحقق بوساطة المجهود القومي والتعاون الدولي وبما يتفق ونظم كل دولة ومواردها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتربوية التي لا غنى عنها للكرامة وللنمو الحر لشخصيته.	٢،٦٦	٠،٨٦	٣٢	٢٨
٩	لا يجوز القبض على اي انسان وحجزه او نفيه تعسفيا.	٢،٦٤	١،٠٦	٩	٢٩
٧	كل الناس سواسية امام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة منه دون اية تفرقة كما ان لهم جميعا الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الاعلان وضد اي تحريض على تمييز كهذا.	٢،٦٣	٠،٩٨	٧	٣٠
٢٦/٢	يجب أن تهدف التربية الى انماء شخصية الانسان انماء كاملا، والى تعزيز احترام الانسان والحريات الاساسية وتنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات العنصرية او الدينية، والى زيادة مجهود الامم المتحدة لحفظ السلام.	٢،٦٢	٠،٩٦	٤١	٣١
٢١/١	لكل فرد الحق في الاشتراك في ادارة الشؤون العامة لبلاده أما مباشرة أو بوساطة ممثلين يختارون اختيارا حرا.	٢،٥٩	١،٠٣	٢٩	٣٢
٢٤	لكل شخص الحق في الراحة، وفي اوقات الفراغ ولا سيما في تحديد معقول لساعات العمل وفي عطلات دورية بأجر.	٢،٥٨	١،٠٢	٣٧	٣٣
٢٩/٣	لا يصح بحال من الاحوال ان تمارس هذه الحقوق ممارسة تتناقض مع اغراض الامم المتحدة ومبادئها.	٢،٥٧	٠،٩٠	٤٨	٣٤
١٤/١	لكل فرد الحق في ان يلجأ الى بلاد اخرى او يحاول الالتجاء اليها هربا من الاضطهاد.	٢،٥٢	١،٠٠	١٦	٣٥
٢٣/٤	لكل شخص الحق في ان ينشىء وينضم الى نقابات حماية لمصلحته	٢،٥١	٠،٩٧	٣٦	٣٦
٢٣/٣	لكل فرد يقوم بعمل الحق في اجر عادل مرض يكفل له ولاسرته عيشة لائقة بكرامة الانسان تضاف اليه، عند اللزوم، وسائل اخرى للحماية الاجتماعية.	٢،٤٨	٠،٩٢	٣٥	٣٧

الرقم المتسلسل للفقرات	مضمون فقرات ومواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان	المتوسط	الانحراف المعياري	رقم المادة او الفقرة على التسلسل لمواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان	رتبة المتوسطات لتقدير ممارسة الفقرات ومواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان
٥	لا يعرّض اي انسان للتعذيب ولا للعقوبات او المعاملات القاسية او الوحشية او الحاطّة بالكرامة.	٢،٤٤	٠،٩٢	٥	٤٣٨
٢٨	لكل فرد الحق في التمتع بنظام اجتماعي دولي تتحقق بمقتضاه الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الاعلان تحققا تاما.	٢،٤١	٠،٩٥	٤٥	٣٩
٢٥/١	لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولاسرته ويتضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن ارادته.	٢،٤٠	٠،٨٩	٣٨	٤٠
١٦/١	للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس اسرة دون اي قيد بسبب الجنس او الدين، ولهما حقوق متساوية عند الزواج واثناء قيامه وعند انحلاله.	٢،٣٩	١،٠٨	٢٠	٤١
١	يولد جميع الناس احرارا متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلا وضميرا. وعليهم ان يعامل بعضهم بعضا بروح الاخاء.	٢،٣٤	٠،٨٢	١	٤٢
٢٣/٢	لكل فرد دون اي تمييز الحق في أجر متساو للعمل.	٢،٣١	٠،٩٤	٢٤	٤٣
٢٥/٢	للامومة والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصتين، ويتمتع كل الاطفال بنفس الحماية الاجتماعية سواء أكانت ولادتهم ناتجة عن رباط شرعي او بطريقة غير شرعية.	٢،٣١	٠،٩٦	٢٩	٤٤
١٨	لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين ويشمل هذا الحق حرية تغيير دياته او عقيدته وحرية الاعراب عنهما بالتعليم والممارسة واقامة الشعائر ومراعاتها، سواء أكان ذلك سرا ام جهرا، منفردا ام مع الجماعة.	٢،٢٧	١،٠٦	٢٥	٤٥
٢	لكل انسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الاعلان، دن أي تمييز بسبب العنصر او اللغة او الجنس او الدين أو الرأي السياسي.	٢،٢٥	٠،٩٦	٢	٤٦
٢٣/١	لكل شخص الحق في العمل، وله حرية اختياره بشروط عادلة مرضية كما ان له حق الحماية من البطالة.	٢،١٨	٠،٩٣	٢٣	٤٧

الرقم المتسلسل للفقرات	مضمون فقرات ومواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان	المتوسط	الانحراف المعياري	رقم المادة او الفقرة على التسلسل لمواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان	رتبة المتوسطات لتقدير ممارسة الفقرات ومواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان
١٩	لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الاراء دون اي تدخل واستقاء الانباء والافكار وتلقيها واذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية.	٢،١٦	٠،٩٢	٢٦	٤٨
٢١/٢	لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد.	٢،١٦	٠،٩٢	٣٠	٤٩

يلاحظ من الجدول (١) أن اعلى متوسط لدرجات تقدير ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني من وجهة نظر طلبة الجامعة، كان ٣،٥٣، من اصل ٤ درجات، وان أدنى متوسط لدرجات تقدير ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان كان ٢،١٦ من أصل ٤ درجات وهو اعلى تقدير وضع لقياس الممارسة، كما تشير النتائج الاحصائية للمتوسطات في الجدول الى ان جميع مواد او فقرات مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان تمارس بدرجة تجاوزت المتوسط لسلم تقدير درجات الممارسة وهو ٢ وان ٧ مواد هي: ذوات الارقام ١٧، ١٦/٣، ٢٠/٢، ١١/١، ٢٦/٣، ١٣/١، ١٧/٢ في اصل الاعلان العالمي لحقوق الانسان تمارس بدرجة تقدير ٣ فما فوق، وان باقي مواد الاعلان العالمي وهي ٤٢ مادة وفقرة تمارس بدرجة تقدير تتجاوز درجة متوسط مقياس التقدير وهي ٢ وتتراوح من ٢،١٦ الى ٢،٩٩ من اصل اربع درجات، ولمعرفة هذه المواد والفقرات انظر الجدول (١) او الملحق (١).

- وللاجابة عن الفرضية الثانية وهي: لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير الطلبة لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في الاردن تعزى الى متغير الجنس.

استخدم الاحصائي (ت) لقياس دلالة الفروق بين متوسطات الذكور والاناث على جميع المتغيرات التابعة وهي مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان، والجدول (٢) يوضح نتائج الاختبار (ت) لمعرفة الدلالة الاحصائية للفروق بين المتوسطات.

جدول (٢)

نتائج اختبار (ت) لقياس الفروق بين متوسطات تقدير الذكور وبين متوسطات تقدير الاناث لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في الاردن

الجنس	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري	قيمة ت المحسوبة	درجات الحرية	مستوى الدلالة
ذكور	١١٨	١٣٠،٩٣	٢٣،٤٢	٢،١٥	١،٣٠	١٩٠	٠،١٩٦
اناث	٧٤	١٣٤،٩٣	١٨،٩٢	٢،٢٠			

- يلاحظ من الجدول (٢) انه لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير الذكور لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان وبين متوسطات تقدير الاناث لدرجة ممارسة هذه المواد. حيث كان مستوى الدلالة ٠،١٩٦ وهو تقدير اعلى من الدلالة على مستوى a = ٠،٠٥ ويشير ذلك الى ان هناك تقاربا او تماثلا بين تقدير كل من الذكور والاناث لدرجات ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني. وعليه لا فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير كل من الذكور والاناث لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، وهي نتيجة تؤدي الى قبول الفرضية الصفرية الثانية.

- وللاجابة عن الفرضية الثالثة وهي: لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير الطلبة لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني تعزى الى متغير العمر.

استخدم الاحصائي (ت) لقياس دلالة الفروق بين متوسطات تقدير الطلبة لجميع المتغيرات التابعة وهي مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان بالنسبة الى متغير العمر لهؤلاء الطلبة.. والجدول (٣) يوضح نتائج اختبار ت لقياس دلالة الفروق بين المتوسطات.

جدول (٣)

نتائج اختبار (ت) لقياس الفروق بين متوسطات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني بالنسبة لفئات العمر.

فئات العمر	العدد	المتوسطات	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري	قيمة ت	درجات الحرية	مستوى الدلالة
٢٠-٣٠	١٦٣	١٣٢،٣٨	٢٠،٤٣	١،٦٠١	٠،١٦	١٩١	٠،٨٧٦
٣١فما فوق	٣٠	١٣١،٥٠	٢٩،٢٧	٥،٣٤٥			

يشير الجدول (٣) انه لا توجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير الطلبة من فئة عمر ٢٠-٣٠ سنة وبين متوسطات تقدير الطلبة من فئة ٣١ فما فوق، بالنسبة لدرجات تقديرهم لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، وذلك لأن قيمة ت تساوي ٠،١٦ وهي تعادل مستوى الدلالة ٠،٨٧٦ وهذا المستوى من الدلالة لا يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير فئتي العمر بالنسبة للمتغيرات التابعة وهي تقديراتهم لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان داخل المجتمع الاردني. ويترتب على هذه النتيجة قبول الفرضية الصفرية الثالثة.

- وللاجابة عن الفرضية الرابعة وهي: لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني تعزى الى متغير مكان السكن (بادية، ريف، مدينة)، ولفحص هذه الفرضية استخرجت المتوسطات والانحراف المعياري لتقديرات الطلبة على ممارسة مواد الاعلان العالمي كما استخدم التحليل التباييني الاحادي لفحص الدلالة الاحصائية بين متوسطات تقديرات الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني بالنسبة الى الاختلاف في اماكن اقامة الطلبة، والجدول (٤) يشير الى نتائج المتوسطات والانحرافات المعيارية لتقدير الطلبة لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان.

جدول (٤)

المتوسطات والانحرافات المعيارية لدرجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني حسب متغير اماكن اقامتهم (بادية، ريف، مدينة)

اماكن السكن	عدد الافراد	المتوسطات	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري
البادية	٨	١٣٣،٧٥	٢٨،٧٩	١٠،١٨
الريف	٩٠	١٣٢،٤٦	٢٠،١٦	٢،١٢
المدينة	٩٦	١٣١،٨٣	٢٣،٠٧	١،٥٧
المجموع	١٩٤	١٣٢،٢٠	٢١،٩٠	١،٥٧

يلاحظ من الجدول (٤) ان متوسطات درجات التقدير لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني متقاربة بغض النظر عن اختلاف اماكن سكنهم سواء في البادية ام الريف ام المدينة.

وللكشف عن الدلالة الاحصائية بين الفروق في متوسطات تقدير الطلبة على اختلاف اماكن السكن استخدم التحليل التباييني الأحادي للكشف عن الدلالة الاحصائية للفروق بين متوسطات درجات تقديرات الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي

لحقوق الانسان في المجتمع الاردني.

والجدول (٥) يوضح نتائج التحليل التباييني الاحادي للفروق بين متوسطات تقديرات الطلبة.

جدول (٥)

نتائج التحليل التباييني الاحادي لمتوسطات تقديرات الطلبة لدرجات ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني حسب متغير مكان الاقامة.

مصدر التباين	درجات الحرية	متوسطات المربعات	مجموع المربعات	قيمة ف	مستوى الدلالة
بين المجموعات	٢	١٩،٢٥	٣٨،٥١	٠،٣٩	٠،٩٦١
داخل المجموعات	١٩١	٤٨٤،٥٨	٩٢٥٥٥،٢٣		
المجموع	١٩٣		٩٢٥٩٣،٧٤		

يتضح من الجدول (٥) انه لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات درجات تقديرات الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني تعزى الى اختلاف اماكن اقامتهم، حيث كانت قيمة ف المحسوبة ٠،٣٩ وهي تقابل مستوى دلالة ٠،٩٦١ وهي اكبر من مستوى الدلالة ٠،٠٥ وفي ضوء هذه النتيجة تقبل الفرضية الصفرية، ويحتمل ان تكون تقديرات الطلبة على اختلاف اماكن سكنهم متقاربة جداً ولا تشكل الفروق في المتوسطات أي تباين، وهذا يعني ان الطلبة سواء اكانوا من سكان البادية أم من سكان الريف ام من سكان المدينة فإن تقديراتهم لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني تكاد تكون واحدة او على الاقل متقاربة جداً، الأمر الذي شكل رأياً عاماً واحداً في الحكم على ممارسة مواد الاعلان العالمي في المجتمع الاردني.

- وللاجابة عن الفرضية الخامسة وهي: لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات تقدير الطلبة لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني تعزى إلى متغير المستوى الثقافي (المؤهل العلمي).

- تم استخراج متوسطات تقديرات الطلبة على جميع المتغيرات التابعة وهي مواد الاعلان العالمي، والانحرافات المعيارية لفئات المتغير المستقل «المؤهل العلمي» بمستوياته المختلفة. ولمعرفة ما اذا كانت الفروق بين المتوسطات ذات دلالة احصائية ام لا، استخدم التحليل التباييني الاحادي. والجدول (٦) يوضح المتوسطات والانحرافات المعيارية.

جدول (٦)

نتائج متوسطات درجات تقديرات الطلبة على جميع المتغيرات التابعة ومواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في ضوء المتغير المستقل، المؤهل الاكاديمي بمستوياته المختلفة

المؤهل الاكاديمي	عدد الافراد	المتوسطات	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري
كلية مجتمع	٩	١٢٣	٢٢،٩	٦،٧٦
بكالوريوس	١٧٧	١٣١،٨٥	٢٠،٨٢	١،٥٦
ماجستير	٧	١٤٥	٣٦،٦٣	١٣،٨٤

يلاحظ من الجدول (٦) ان هناك فروقاً بين متوسطات تقدير الطلبة تعزى الى المتغير المستقل «المؤهل الاكاديمي» بمستوياته المختلفة، حيث كانت لطلبة كليات المجتمع ١٢٣ ولطلبة البكالوريوس ١٣١،٨٥ ولطلبة الماجستير ١٤٥، ولمعرفة ما اذا كانت هذه الفروق بين المتوسطات ذات دلالة احصائية، استخدم التحليل التباييني الاحادي للكشف عن دلالة هذه الفروق والجدول (٧) يوضح نتائج التحليل التباييني الاحادي لهذه المتوسطات.

جدول (٧)

نتائج التحليل التباييني الاحادي لمتوسطات تقديرات الطلبة على المتغيرات التابعة «مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان» حسب متغير المؤهل الاكاديمي

مصدر التباين	درجات الحرية	متوسطات المربعات	مجموع المربعات	قيمة ف	مستوى الدلالة
بين المجموعات	٩٥٧،١٨	١٩١٤،٣٦	٢	٢،٠٧	٠،١٢٨
داخل المجموعات	٤٦١،٣٧	٨٧٦٦٦١،٤٦	١٩٠		
المجموع			١٩٢		

تشير النتائج الاحصائية في الجدول (٧) انه لا يوجد دلالة احصائية بين متوسطات درجات تقدير الطلبة على اختلاف مستوياتهم الاكاديمية لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، حيث كانت قيمة ف المحسوبة ٢،٠٧ ومستوى الدلالة لها ٠،١٢٨ وهي اعلى من مستوى الدلالة ٠،٠٥ وعليه لا يترتب على مستوى الدلالة فروق ذات دلالة احصائية تعزى الى متغير المؤهل الاكاديمي للطلبة، لهذا تقبل الفرضية الصفرية الخامسة.

- وللاجابة عن الفرضية السادسة وهي: لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية

بين متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، تعزى لمتغير المدرسة التي تخرج منها الطلبة.

استخرجت متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان، ولانحرافاتها المعيارية. ونتائج ذلك في الجدول (٨).

جدول (٨)
متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني بالنسبة لمكان المدارس التي تخرجوا منها

مكان المدرسة ونوعها	عدد الافراد	المتوسطات	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري
مدارس عربية	٦٣	١٣٢،٢٦	٢٦،٥٨	٣،٣٤
مدارس اجنبية	٦	١٢٧،٢٥	١٤،٠٨	٧،٠٤
مدارس داخل البلاد	١١٣	١٣٣،٥٧	١٩،٣١	١،٨١
مدارس خارج البلاد	٦	١٢٢،٣٧	١٨،٢٣	٦،٤٤
المجموع	١٨٨	١٣٢،٥٢	٢١،٨٨	١،٥٩

- يلاحظ في الجدول (٨) ان هناك فروقا بين متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني تعزى الى نوع ومكان المدرسة التي تخرج منها هؤلاء الطلبة. حيث كانت المتوسطات للطلبة الذين تخرجوا من مدارس عربية ١٣٢،٢٦ وكانت لخريجي المدارس الاجنبية ١٢٧،٢٥ وكانت لخريجي المدارس العربية داخل البلاد ١٣٣،٥٧ وكانت لخريجي المدارس العربية خارج البلاد ١٢٢،٣٧ . ولفحص ما اذا كانت هذه الفروق بين المتوسطات تؤدي الى دلالة احصائية، استخدم التحليل التباييني الاحادي للكشف عن مستوى الدلالة الاحصائية بين هذه المتوسطات. والجدول (٩) يوضح ذلك.

جدول (٩)
نتائج التحليل التباييني الاحادي لمتوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع في ضوء متغير نوع المدرسة التي تخرج منها الطلبة

مصدر التباين	متوسطات المربعات	مجموع المربعات	درجات الحرية	قيمة ف المحسوبة	مستوى الدلالة
بين المجموعات	٣٥٣،٧٣	١٠٦٤،٢١	٣	،،٧٣	،،٥٣
داخل المجموعات	٤٨١،١٦	٨٨٥٣٤،٦٤	١٨٤		
المجموع		٨٩٥٩٨،٨٦	١٨٧		

يشير الجدول (٩) الى ان الفروق في متوسطات درجات التقدير في ضوء متغير نوع المدرسة ومكانها لا تشكل دلالة احصائية على مستوى الدلالة ٠،٠٥، وعليه فان نتائج متوسطات درجات تقدير الطلبة على اختلاف نوعية وامكنة المدارس التي تخرجوا منها، لا تكون فروقا كبيرة بين متوسطات تقديراتهم لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، قد يترتب عليها دلالة احصائية، لهذا تقبل الفرضية الصفرية السادسة.

- للاجابة عن الفرضية السابعة وهي: لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني تعزى الى متغير درجة التمسك بحقوق الانسان بمستوياتها المختلفة.

- ولفحص هذه الفرضية احصائياً، ثم استخراج متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، في ضوء متغير درجة تمسكه بحقوق الانسان. والجدول (١٠) يوضح نتائج المتوسطات.

جدول (١٠)
نتائج متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني في ضوء متغير درجة تمسك الطلبة بحقوق الانسان

درجة التمسك بحقوق الانسان	عدد الافراد	المتوسطات	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري
يتمسك بشدة	١٢٨	١٣٣،١٣	٢٢،١١	١،٩٥
يتمسك باعتدال	٥٩	١٣٠،٣٨	٢١،٧٨	٢،٨٣
لا يتمسك	٥	١٣٥،٢٠	٢٣،٥٠	١٠،٥١
المجموع	١٩٢	١٣٢،٣٤	٢١،٩٦	١،٥٨

يلاحظ من الجدول (١٠) ان متوسطات تقدير الطلبة الذين يتمسكون بحقوق الانسان بدرجة شديدة كانت ١٣٣،١٣، وان متوسطات تقدير الطلبة الذين يتمسكون بحقوق الانسان بدرجة معتدلة كانت ١٣٠،٣٨، وان متوسطات تقدير الطلبة الذين لا يتمسكون بحقوق الانسان كانت ١٣٥،٢٠، وتشير هذه النتائج الى ان هناك فروقاً بين متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني تعزى الى متغير المستقل «درجة التمسك بحقوق الانسان» ولفحص ما اذا كانت هذه الفروق في المتوسطات على المتغير التابع «مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان» ذات دلالة احصائية ام لا، استخدم تحليل التباين الاحادي للكشف عن الدلالة الاحصائية لهذه الفروق بين المتوسطات، والنتائج موضحة في الجدول (١١).

جدول (١١)
نتائج التحليل التباينى الاحادي لمتوسطات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان التي تعزى الى متغير درجة تمسكهم بحقوق الانسان

مصدر التباين	متوسطات المربعات	مجموع المربعات	درجات الحرية	قيمة ف المحسوبة	مستوى الدلالة
بين المجموعات	٣٤٥،٧٣	١٧٢،٨٦	٢	٠،٣٥	٠،٧٠١
داخل المجموعات	٩١٨٢٣،٥٧	٤٨٥،٨٣	١٨٩		
المجموع	٩٢١٦٩،٣١		١٩١		

ويستخلص من الجدول (١١) أنه لا توجد دلالة احصائية بين متوسطات درجات

تقدير الطلبة تعزى الى متغير درجة تمسكهم بحقوق الانسان، حيث كانت قيمة ف الحرجة في الجدول تساوي ٠,٣٥ وهي ذات دلالة على مستوى ٠,٧٠١ وليس على مستوى الدلالة ٠,٠٥ ويترتب على هذه النتيجة، قبول الفرضية الصفرية، وان الفروق في المتوسطات لا تشير الى تباين في تقدير الطلبة على اختلاف درجة تمسكهم بحقوق الانسان لدرجات ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني.

- وللاجابة عن الفرضية الثامنة وهي: لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني تعزى الى درجة معرفتهم بمواد حقوق الانسان.

ولفحص هذه الفرضية احصائياً تم استخراج درجات تقدير الطلبة والانحرافات المعيارية، لمعرفة الفروق بين هذه المتوسطات، والجدول (١٢) يوضح هذه المتوسطات.

جدول (١٢)
متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في الاردن حسب متغير درجة معرفتهم بمواد حقوق الانسان

درجة المعرفة بحقوق الانسان	عدد الافراد	المتوسطات	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري
يعرفها كليا	١٦	١٢٨,٠٠	٢٩,٢٦	٧,٣١
يعرف بعضها	١٧٤	١٣٢,٥٩	٢٠,٩٧	١,٥٩
لا يعرفها	٣	١٢٦,٣٣	٣٧,٨٧	٢١,٨٦
المجموع	١٩٣	١٣٢,١١	٢١,٩٢	١,٥٨

يلاحظ من الجدول (١٢) أن متوسطات تقدير الطلبة الذين يعرفون مواد حقوق الانسان بدرجة كلية كانت ١٢٨ وبانحراف ٢٩,٢٦، وان المتوسطات للذين يعرفون هذه الحقوق بصورة جزئية كانت ١٣٢,٥٩، وبانحراف معياري ٢٠,٩٧ بينما كانت المتوسطات للطلبة الذين لا يعرفون مواد حقوق الانسان بصورة مطلقة ١٢٦,٣٣ وبانحراف معياري ٣٧,٨٧، وقد تشير هذه المتوسطات الى فروقات ليست كبيرة بين تقدير الطلبة، على اختلاف مستوى درجة معرفتهم بمواد حقوق الانسان، ودرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني.

ولفحص ما اذا كانت هذه الفروقات بين المتوسطات تشير الى دلالة احصائية أم لا، استخدم التحليل التباينى الاحادي للكشف عن هذه الدلالة، والجدول (١٣) يوضح ذلك.

جدول (١٣)

نتائج التحليل التباينى الاحادي لمتوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني والتي تعزى الى متغير درجة مستوى معرفتهم بمواد حقوق الانسان.

مصدر التباين	متوسطات المربعات	مجموع المربعات	درجات الحرية	قيمة ف المحسوبة	مستوى الدلالة
بين المجموعات	٢٠٥،٣٩	٤١٠،٧٩	٢	٠،٤٢	٠،٦٥
داخل المجموعات	٤٨٣،٤٩	٩١٨٦٤،٦٩	١٩٠		
المجموع			١٩٢		

ويستخلص من الجدول (١٣) انه لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني تعزى الى درجة معرفتهم بمواد حقوق الانسان. حيث كانت قيمة ف المحسوبة ٠،٤٢ وتقابل مستوى دلالة احصائية ٠،٦٥ ونظراً لان مستوى الدلالة اعلى من مستوى ٠،٠٠٥، فإنه لا يترتب اية دلالة احصائية على الفروق بين المتوسطات لهذا المتغير لذا تقبل الفرضية الصفرية الثامنة.

- للاجابة عن الفرضية التاسعة وهي: لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، تعزى الى متغير مصدر معرفة الطلبة بحقوق الانسان.

ولفحص معطيات هذه الفرضية احصائياً، تم استخراج متوسطات درجات تقدير الطلبة في ضوء متغير مصدر معرفة الطلبة بحقوق الانسان بمستوياته المختلفة، وكذلك الانحرافات المعيارية لمعرفة المتوسطات تمهيداً لمعرفة الدلالة الاحصائية للفروق، والجدول (١٤) يوضح ذلك.

جدول (١٤)
متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني حسب متغير مصدر معرفتهم بحقوق الانسان

مصدر المعرفة بحقوق الانسان	عدد الافراد	المتوسطات	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري
المدارس	٢٣	١٣٥،٣٠	٢١،٣٤	٤،٤٥
وسائل الاعلام المرئية والمسموعة	٩٧	١٣١،٤٨	٢٢،١٢	٢،٢٤
المجلات والكتب	٤٧	١٣٤،٤٤	٢١،٨٣	٣،١٨
المنظمات الدولية لحقوق الانسان	١٠	١١٣،٢٠	١٩،٣٢	٦،١١
مصادر اخرى	١٣	١٣٤،٨٤	٢٠،٩٥	٥،٨١
المجموع	١٩٠	١٣١،٩٤	٢٢،٠٣	١،٥٧

يستخلص من الجدول (١٤) ان متوسطات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني التي تعزى الى متغير مصدر المعرفة بحقوق الانسان متقاربة بين بعض مستويات المتغير المستقل، ومتباعدة بين بعض المستويات الاخرى من متغير مصدر المعرفة بحقوق الانسان، حيث كانت متوسطات الطلبة الذين عرفوا هذه الحقوق من المدارس تساوي ١٣٥،٣٠ وبانحراف معياري ٢١،٣٤ وكانت المتوسطات لمصدر وسائل الاعلام المرئية والمسموعة ١٣١،٤٨ وبانحراف معياري ٢٢،١٢ وكانت المتوسطات لمصدر المجلات والكتب ١٣٤،٤٤ وبانحراف معياري ٢١،٨٣ . في حين كانت المتوسطات لمصدر المنظمات الدولية لحقوق الانسان ١١٣،٢٠ وبانحراف معياري ٢٠،٩٥، أما المصادر الاخرى فكانت متوسطاتها ١٣٤،٨٤ وبانحراف معياري ٢٠،٩٥ وتكشف هذه المتوسطات عن فروق متقاربة في اربعة مستويات من المتغير المستقل (مصدر المعرفة بحقوق الانسان) ومتباعدة في المستوى الخامس من هذا المتغير.

وللكشف عما اذا كانت هذه الفروق بين المتوسطات التي ترتبت على مستويات المتغير المستقل ذات دلالة احصائية، استخدم التحليل التباييني الاحادي لمعرفة ذلك، ونتائج التحليل التباييني الاحادي للمتوسطات في الجدول (١٥) توضح ذلك.

جدول (١٥)
نتائج التحليل التباييني الاحادي لمتوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني في ضوء متغير مصدر المعرفة بحقوق الانسان

مصدر التباين	متوسطات المربعات	مجموع المربعات	درجات الحرية	قيمة ف المحسوبة	مستوى الدلالة
بين المجموعات	١٠٤٩،٣٦	٤١٩٧،٤٦	٤	٢،٢١	٠،٠٠٥
داخل المجموعات	٤٧٣،٤٨	٨٧٥٩٤،٠٠	١٨٥		
المجموع		٩١٧٩١،٤٦	١٨٩		

يستخلص من الجدول (١٥) انه يوجد دلالة احصائية بين متوسطات درجات تقدير الطلبة لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، تعزى الى المتغير المستقل «مصدر معرفة حقوق الانسان» حيث كانت قيمة ف المحسوبة ٢،٢١ بمستوى دلالة ٠،٠٠٥ وهذا يعني رفض الفرضية الصفرية التاسعة، لان الفروق بين متوسطات تقديرات الطلبة في ضوء مستويات المتغير المستقل وهو مصدر معرفة حقوق الانسان كانت متباينة الى درجة انها قد شكلت دلالة احصائية على مستوى الدلالة a = ٠،٠٠٥ ولمعرفة مصدر هذه الفروق، استخدم الاختبارات البعدية نيومان كولز.والجدول (١٦) يوضح نتائج اختبار نيومان كولز.

	س١	س٢	س٣	س٤	س٥
	١٣٥،٣	١٣١،٤	١٣٤،٤	١١٣،٢	١٣٤،٨
س١					
١٣٥،٣ ×					
س٢					
١٣١،٤ × *		←			
س٣					
١٣٤،٤ × *			←		
س٤					
١١٣،٢ ×					
س٥					
١٣٤،٨ ×					

ويستخلص من الجدول (١٦) «الاختبارات البعدية» ان هناك علاقة ذات دلالة

احصائية على a = ٠,٠٥ بين متوسط المجموعة الثانية ١٣١,٤ ومتوسط المجموعة الرابعة ١١٣,٢ وكانت لصالح مجموعة مصدر المعرفة لحقوق الانسان عن طريق وسائل الاعلام المسموعة والمرئية. كما أن هناك علاقة ذات دلالة احصائية بين متوسط المجموعة الثالثة ١٣٤,٤ ومتوسط المجموعة الرابعة ١١٣,٢، وكانت ايضاً لصالح مجموعة مصدر المعرفة بحقوق الانسان عن طريق المجلات والكتب. حيث كانت مصادر وسائل الاعلام المسموعة والمرئية والكتب والمجلات افضل من المصادر الاخرى لمعرفة الطلبة بحقوق الانسان.

مناقشة النتائج

نناقش في هذا الجزء من الدراسة، المعطيات التي اسفرت عنها نتائج الدراسة، التي تناولت فحص تسع فرضيات، دارت حول درجة تقدير طلبة جامعة اليرموك، لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، كما جاء في الوثيقة الاصلية لهذا الاعلان، وقد تم فحص تقديرات الطلبة لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في ضوء ثمانية متغيرات مستقلة هي: الجنس، والعمر، والمستوى الثقافي، ومكان السكن، ونوع المدرسة ومكانها، ودرجة التمسك بحقوق الانسان، ودرجة المعرفة بحقوق الانسان، ومصادر المعرفة بهذه الحقوق. واستخدمت الاختبارات الاحصائية الملائمة لفحص نتائج المتغيرات التابعة بادخال المتغيرات المستقلة المذكورة سابقاً بمستوياتها المختلفة.

وكشفت نتائج الدراسة عن وجهة نظر طلبة الجامعة في درجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، حيث اشارت النتائج في الجدول (١) الى ان جميع مواد الاعلان العالمي بمواده وبنوده التي بلغت ٤٩ تمارس بدرجة عالية، تجاوزت درجة المتوسطات للتقدير، وانحصرت درجات متوسط التقدير لممارسة كامل مواد الاعلان العالمي ما بين ٢,١٦ في ادناها و ٣,٥٣ في اعلاها، من اصل تدريج رباعي ادناه واحد، واعلاه ٤ درجات. وهذا يعني ان الطلبة يقرون بأن مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان تمارس في المجتمع الاردني بكلياتها وجزئياتها بدرجة ناجحة، وقد يرجع ذلك الى ان الدستور الاردني يشتمل أصلاً على الكثير من مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان، الامر الذي يكفل توفير معظم هذه الحقوق للمواطنين في المجتمع الاردني، اضافة الى ان القوانين التي تنبثق عن الدستور الاردني والانظمة التي تنبثق عن القوانين تكفل مثل هذه الحقوق للانسان في المجتمع، اضف الى ذلك ان معظم مواد الاعلان

لحقوق الانسان تقع في اطار الشريعة الاسلامية التي ما زالت تحتل مكانة مركزية في الوجدان الاجتماعي عند ابناء المجتمع الاردني، ويلاحظ أن هناك سبعة مواد في الاعلان العالمي لحقوق الانسان، قد احتلت مكانة الصدارة بالنسبة لباقي مواد الاعلان وانحصرت متوسطاتها ما بين ٣،٠٧ في ادناها و٣،٥٣ في اعلاها، وعند تفحص مضمون هذه المواد السبعة، نجد أنها تتصل بحق تملك الانسان، وان الاسرة هي الوحدة الطبيعية للمجتمع، والحرية في الانضمام الى الجمعيات، وبراءة المتهم حتى تثبت ادانته، وحرية الآباء في تربية الابناء، وحرية التنقل والاقامة في اطار حدود الدولة، وعدم جواز تجريد الافراد ملكياتهم تعسفاً. وقد تفسر المركزية التي احتلتها هذه المواد السبعة، بأن مضمون هذه المواد يتسق مع ما يكفله الدستور الاردني للمواطنين، فضلاً عن أن مضمون هذه المواد تؤكده الشريعة الاسلامية التي ما زالت تتحكم بالاطار المرجعي لثقافة معظم المواطنين في المجتمع الاردني.

وأشار الجدول (٢) إلى ان متوسطات درجات تقدير الذكور لممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، لا تتباين كثيراً عن متوسطات درجات تقدير الاناث لممارسة مواد الاعلان، لهذا لم يترتب اي فروق ذات دلالة احصائية بين المتوسطات لكل من الذكور والاناث. ويمكن القول بأن هناك تقارباً في وجهات النظر بين الذكور والاناث تجاه تقدير درجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، بسبب توحيد الرؤية بين ابناء الاردن ذكوراً واناثاً تجاه هذا الموضوع، وتماثل الحقوق لكل من الذكور والاناث في هذه المواد، فضلاً عن وحدة المفاهيم المستمدة من الاطار الثقافي المرجعي الذي يوحد معايير التقييم عند الجنسين.

- كما ان الجدول (٣) لم يكشف عن فروق ذات دلالة احصائية بين متوسطات الطلبة تعزى لمتغير فئة العمر، ولهذا كانت تقديرات الطلبة على اختلاف اعمارهم لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني متقاربة، وهذا يعني ان اختلاف الطلبة في العمر، لا يترتب عليه تباين في رؤيتهم لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي داخل المجتمع الاردني، وقد يرجع ذلك الى ان التباين في فئات العمر ليس واسعاً حتى يشكل اجيالاً تختلف في مفاهيمها تجاه القضايا، فضلاً عن ان الطلبة يعيشون في اطار جامعي واحد، ويتعرضون الى ثقافة عامة واحدة، وتحركهم دوافع مشتركة.

ويستخلص من الجدول (٥) ان متغير مكان اقامة الطلبة في الريف والبادية والمدينة، لم يترتب عليه فروقات في متوسطات التقدير ذات دلالة احصائية، وقد يرجع ذلك الى ان اختلاف اماكن الاقامة في المجتمع الاردني، لا يشكل مواقف مختلفة ازاء مواد

الاعلان العالمي لحقوق الانسان، لأن البيئة الاردنية مفتوحة فيما بينها وتتواصل ثقافياً، الى درجة التماثل، الأمر الذي قد يوحد اتجاهات الطلبة على اختلاف اماكن اقامتهم في موضوع تقدير درجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، لان جل الطلبة ينطلق من نفس الرؤية ويستخدم نفس المعيار في عملية التقييم.

- وعلى الرغم من أن المتغير المستقل «المؤهل الاكاديمي» قد رتب بعض الفروقات بين متوسطات تقدير درجة ممارسة مواد الاعلان العالمي في الجدول (٦)، حيث ارتفعت طردياً بارتفاع مستوى المؤهل الاكاديمي، حيث كانت متوسطات تقديرات طلبة كلية المجتمع اقل من متوسطات تقدير حملة البكالوريوس، ومتوسطات تقدير حملة الماجستير اعلى من متوسطات تقدير البكالوريوس. إلا أن هذه الفروقات التي وجدت بين متوسطات مستويات المتغير المستقل لم تؤد الى فروق ذات دلالة احصائية على مستوى a = ٠,٠٥ كما كشف عنه الجدول (٧).

- وحينما فحص اثر متغير نوع المدرسة التي تخرج منها الطلبة ومكانها داخل البيئة او خارجها، فان متوسطات التقدير لم ترتب فروقاً ذات دلالة احصائية، بل كانت هذه المتوسطات على اختلاف مستويات المتغير المستقل بنوع المدرسة ومكانها، متقاربة جداً، الامر الذي يفسر بأن الطلبة هم من بيئة اجتماعية وثقافية واحدة وان تخرجوا من مدارس مختلفة في السلطة المشرفة او في اماكن المواقع، فالمدارس جميعها تعلم منهاجاً تعليمياً واحداً يشكل قاسماً مشتركاً موحداً من المفاهيم والمنطلقات الثقافية والاجتماعية والمعرفية.

- وحينما فحص أثر متغير درجة تمسك الطلبة بحقوق الانسان على تقدير ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، كشف جدول (١٠) ان المتوسطات كانت متقاربة بالنسبة للمستويات المختلفة لهذا المتغير المستقل، كما كشف الجدول (١١) التحليل التباييني الاحادي، ان الفروقات لم ترتب اية دلالة احصائية بين متوسطات درجات تقدير ممارسة مواد الاعلان العالمي. وقد تفسر هذه النتيجة بأن الطلبة على اختلاف مواقفهم من مواد حقوق الانسان في حياتهم الخاصة، يحملون نفس الحساسية الاجتماعية والانسانية تجاه مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان، وينطلقون من قواعد تكاد تكون متشابهة في تقديرهم لممارسة مضامين هذه المواد.

- وفي هذا السياق فان المتغير المستقل «مستوى المعرفة بمواد حقوق الانسان» على اختلاف مستوياته، لم يرتب فروقاً في متوسطات تقدير درجة ممارسة مواد الاعلان العالمي، ذات دلالة احصائية، كما اشار الجدول (١٣). وقد يستخلص من هذا ان

اختلاف درجة معرفة الطلبة في مواد حقوق الانسان لم تشكل تبايناً في مواقف الطلبة او معاييرهم او استجاباتهم لتقدير درجات ممارسة مواد الاعلان العالمي في المجتمع الاردني، او ان المعرفة السابقة عند البعض بمواد حقوق الانسان عامة ليست فعالة الى درجة تشكل تبايناً في حساسية التقدير لمضمون هذه المواد عند الاختبار، أو ان المستوى الثقافي الجامعي عند هؤلاء الطلبة يكفي ليوحد استجاباتهم في ابعاد العلاقات فيما بينهم وبين نصوص مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان. وحينما فحص اثر المتغير المستقل مصدر المعرفة، بمواد حقوق الانسان اشار الجدول (١٤) الى ان هناك فروقات بين متوسطات درجات التقدير في ضوء مستويات المتغير المستقل، وحينما فحصت هذه الفروق بالتحليل التباييني الاحادي في الجدول (١٥) اشارت النتائج الى ان هناك دلالة احصائية بين هذه الفروق على مستوى a = ٠,٠٠٥، وكانت لصالح مصدر المعرفة الوارد من وسائل الاعلام السمعية والبصرية، وكذلك لصالح مصدر المعرفة الوارد من المجلات والكتب، وقد تعود فاعلية هذين المصدرين الى سهولة انتشار المضامين الثقافية عن طريقها الى المجتمع، فضلاً عن أن مناهج المدارس لا تشتمل على مضمون معرفي يجعل المدارس في مقدمة المصادر الفعالة في نشر الثقافة المتصلة بحقوق الانسان،كما أن المنظمات الدولية غير فعالة في توعية المواطنين بحقوق الانسان حينما تقارن مع اثر وسائل الاعلام المختلفة، بسبب الاتصال اليومي المستمر بين المواطن وهذه الوسائل من ناحية، وما تبثه وسائل الاعلام من مضامين معرفية وثقافية متصلة بحقوق الانسان.

يستخلص من المعطيات الاحصائية التي كشفت عنها نتائج هذه الدراسة أن مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان تمارس في المجتمع الاردني بدرجة عالية، من وجهة نظر طلبة جامعة اليرموك، وان مضمون المواد الواردة في وثيقة الاعلان العالمي لحقوق الانسان، والتي تتناغم مع الشريعة الاسلامية، والدستور الاردني، قد احتلت مركز الصدارة في متوسطات درجات تقدير ممارستها في المجتمع الاردني، وان الطلبة ينطلقون من قاعدة عريضة تكاد تكون متماثلة في تقييمهم لدرجة ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني، ولتأكيد هذه الفرضية، فحصت الدراسة اثر ثمانية متغيرات مستقلة بمستويات مختلفة هي الجنس، والعمر، ومكان الاقامة، ونوع الدراسة وموقعها، ودرجة التمسك بحقوق الانسان، ودرجة المعرفة بمواد حقوق الانسان وأخيراً مصدر المعرفة بحقوق الانسان، فتبين ان سبعة من هذه المتغيرات لا ترتب أي فروق ذات دلالة احصائية، ما عدا واحداً منها هو: مصدر المعرفة بحقوق الانسان، وقد يستخلص من هذه النتيجة أن هناك توحداً في منطلقات الطلبة الاجتماعية والثقافية والانسانية والقانونية، فضلاً عن حساسيتهم وحاجتهم لهذه الحقوق، وموضوعيتهم في اصدار

الاحكام على الأشياء، وان الطلبة على اختلاف متغيراتهم يستجيبون في سياق واحد، يدل على وحدة الرأي العام في معالجة هذه القضية، لأنهم قد يملكون مستوى ثقافياً، يشكل دوافع عقلية عالية، تتجاوز الحد الذي يكفي لاصدار الاحكام التقييمية المتماثلة على موضوع ممارسة مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المجتمع الاردني.

التوصيات:

في ضوء نتائج هذه الدراسة ومعطياتها، يمكن اقتراح التوصيات الآتية:

(١) وضع خطة اعلامية لتوعية المواطنين في المجتمع الاردني، بمضامين الدستور والقوانين والانظمة، وغير ذلك من تشريعات تتصل بحياة المواطنين بقصد توسيع القاعدة الثقافية عند المواطنين وتمكينهم من تحديد مالهم من حقوق وما عليهم من واجبات.

(٢) عمل دراسات مقارنة بين مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان، والتشريعات الاردنية التي تتصل او تناظر مواد الاعلان العالمي والعمل على تأمينها للمجتمع الاردني، بنشر ذلك على الشعب عن طريق وسائل الاعلام المختلفة، المسموعة والمرئية والمقروءة، لغاية زيادة المستوى المعرفي عند المواطنين ازاء هذا الموضوع.

(٣) اتخاذ الاجراءات لتضمين المناهج التعليمية في المدارس بأبرز مضامين وتوجيهات التشريعات الدستورية والقانونية، لتثقيف اكبر قاعدة من المواطنين بهذه التشريعات وما تشتمل عليه من دلالات ترتبط بحياتهم العامة والخاصة.

المراجع

المراجع العربية:

د. محمود شريف بسيوني، ود. محمد السعيد الدقاق، و د. عبد العظيم الوزير، حقوق الانسان: الوثائق العالمية والاقليمية، المجلد الأول، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٩ .

د. محمود شريف بسيوني، د. الدقاق ود. الوزير، حقوق الانسان: دراسات حول الوثائق العالمية والاقليمية، المجلد الثاني، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٩ .

د. محمود شريف بسيوني، ود. الدقاق، و د. الوزير، حقوق الانسان: دراسات تطبيقية عن العالم العربي، المجلد الثالث، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٩ .

د. أحمد جمال طاهر، حقوق الانسان، عمان، ١٩٨٨ .

د. محمود شريف بسيوني، «مصادر الشريعة الاسلامية وحماية حقوق الانسان في اطار الحالة الجنائية»، في حقوق الانسان، المجلد الثالث، بيروت، ١٩٨٩ .

د. الصادق شعبان، «الحقوق السياسية للانسان في الدساتير العربية»، حقوق الانسان، المجلد الثالث، بيروت، ١٩٨٩ .

د. نعمان الخطيب «النصوص الدستورية أهم ضمانات حقوق الانسان»، حقوق الانسان، المجلد الثالث، بيروت ١٩٨٩م.

د. نفيس صالح المدانات، «قيمة الاعتراف الدستوري بحقوق الانسان» حقوق الانسان، المجلد الثالث، بيروت، ١٩٨٩ .

د. نائل عبد الرحمن، «التوقيف المؤقت وحقوق الانسان في القانون الاردني» في د. بسيوني، حقوق الانسان، المجلد الثالث، بيروت ١٩٨٩ .

د. محمد سعيد نمور، «الضمانات الجزائية للحق في الامن الشخصي في التشريع الاردني» في د. بسيوني، حقوق الانسان، المجلد الثالث، بيروت، ١٩٨٩ .

د. أسعد ابراهيم الاعظمي، «حقوق الانسان في التشريع العراقي»، د. بسيوني، حقوق الانسان، المجلد الثالث، بيروت، ١٩٨٩ .

د. عبد العظيم الوزير، «تدريس حقوق الانسان في كليات الحقوق بالجامعات العربية» في د. بسيوني، حقوق الانسان، المجلد الرابع، بيروت، ١٩٨٩ .

د. محمد يوسف علوان، تدريس حقوق الانسان في الجامعات العربية الواقع والطموحات» في د. بسيوني، حقوق الانسان، المجلد الرابع، بيروت، ١٩٨٩ .

د. حفيظة، شقير، «الاتفاقيات الدولية وحقوق المرأة في العالم العربي»، في د. بسيوني، حقوق الانسان، المجلد الثالث، بيروت، ١٩٨٩ .

د. كريم يوسف احمد كشاكش، الحريات العامة في الانظمة السياسية المعاصرة، منشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، ١٩٨٧ .

منشورات الامم المتحدة، حقوق الانسان مجموعة صكوك دولية، نيويورك ١٩٨٣ .

المراجع الاجنبية:

Andrews, John. (ed.), Human Rights in Criminal procedure: A comparative study, The Hugue: Martinus, NijohFF, 1978.

Bassiouni sherif, (ed.), The Islamic Criminal Justic system, N.Y: Oceans publications, 1982.

Brownile, Lan, (ed.), Basic Documents on Human Rights, Oxford: clarendon press, 1985.

Burgethul, T Morris, and Shelton, Protecting Human Rights in the American: sellected problems, strasbourg, 1986.

Cassese, Antonio, UN Law: Fundamental Rights, The Netherlands: sijthoff and Noordhoff, 1979.

Cranston, Maurice, "What are Human Rights" In Laqueut and Rubin, The Rights Reader, N.Y, 1979.

Gewirth, Alan, Human Rights, Chicago: Chicago university press, 1982.

Ghali Boutros, "The Arab League" In vasak, The International Dimension of Human Rights, westport: Gneen-wood press, 1982.

Hassan Farooq, The concept of state and law In Islam, Boston, 1981.

Hannum, Hurst, (ed.) Guide to Int'l Human Rights practice, univ, of pennsylvania press, 1984.